

2016/11/25

من وزيرة المالية
إلى

3175

الموضوع: حول المعلوم للمحافظة على البيئة
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 18 نوفمبر 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مدكم بتوضيحات حول مدى خضوع شركة يتمثل نشاطها في اقتناء منتجات تحمل عيوب إنتاج لدى مؤسسة صناعية وإعادة رسكلتها وبيعها لنفس المؤسسة كمنتوج نهائي مدرج تحت رقم التعريف الديوانية 27150000 للمعلوم للمحافظة على البيئة، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفقرة I من الفصل 58 من القانون عدد 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة يوظف المعلوم للمحافظة على البيئة بنسبة 5% من رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة المحقق من قبل مصنعي المنتجات الخاضعة للمعلوم في النظام الداخلي وعلى أساس القيمة الديوانية بالنسبة إلى التوريد. وتعفى من هذا المعلوم المنتجات التي تحملت مدخلاتها المعلوم المذكور والتي تم تحديد قائمتها بمقتضى الفقرة II من الفصل 58 من القانون المذكور أعلاه.

وعلى هذا الأساس، وبالنسبة إلى الحالة الخاصة، وفي صورة وجود منتجات الشركة تحت رقمي التعريف الديوانية 27150000916 و 27150000994 فإنها تخضع للمعلوم للمحافظة على البيئة باعتبارها توجد ضمن ميدان تطبيق المعلوم.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها
المدير العام
للدورات والتشريع الجهلي
الإمضاء: سهام بوعديري نصيرية